

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم صاحب السمو أمير الكويت

الشيخ جابر الأحمد الجابر الصباح

محكمة التمييز

الدائرة المدنية الأولى

بالجلسة المنعقدة علنا بالمحكمة بتاريخ ٤ ذوالحجة ١٤٢٤هـ الموافق ٢٦/١/٢٠٠٤ م

رئيس الجلسة	قهمي الخياط	برئاسة السيد المستشار /
و إبراهيم بركات	منصور حسين	و عضوية السادة المستشارين /
و مصطفى مرزوق	و محمد شهاوي	
رئيس النيابة	إسماعيل خليل	و حضور الأستاذ /
أمين سر الجلسة	علي عبد الباسط	و حضور السيد /

صدر الحكم الآتي

في الطعن بالتمييز المرفوع من :

ضد

- ٢ -

- ١ -

والمقيد بالجدول برقم : ٥٠١ / ٢٠٠٢ من ذي

المحكمة

بعد الاطلاع على الأوراق وسماع المرافعة وبعد المداولة .

حيث إن الطعن استوفى أوضاعه الشكلية .

وحيث إن الوقائع - على ما يبين من الحكم المطعون فيه وسائر الأوراق - تتحصل في

أن المطعون ضده الأول أقام الدعوى رقم ٤٠٢ لسنة ٢٠٠١ تجاري ومدني كلي حكومة على

الطاعنة والمطعون ضدها الثانية بطلب الحكم بتدب خبير لحساب مستحققاته عن إنهاء خدمته

بسبب عدم اللياقة الصحية وفقاً لوثيقة التأمين المبرمة بين المدعي عليهما وحساب

مستحققاته بصندوق تأمينات الموظفين تمهيداً للحكم عليهما بما يسفر عنه التقرير ، وقال